

**الأخوة الإنسانية في ضوء المقاصد والقواعد
الشرعية**

وأثرها في تحقيق السلام المجتمعي

**Human Fraternity in Light of Islamic Objectives and
Rules and Its Impact on Achieving Societal Peace**

إعرارو

د/ حنان متولي توفيق يوسف مختار .

حاصلة على الدكتوراه في الدراسات الإسلامية ، كلية الآداب
جامعة الإسكندرية، جمهورية مصر العربية

الأخوة الإنسانية في ضوء المقاصد والقواعد الشرعية وأثرها في تحقيق السلام المجتمعي

حنان متولي توفيق يوسف مختار

قسم الدراسات الإسلامية ، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، جمهورية مصر العربية

[البريد الإلكتروني: Takwa.hanan@gmail.com](mailto:Takwa.hanan@gmail.com)

الملخص:

فإنون البحث: الأخوة الإنسانية في ضوء المقاصد والقواعد الشرعية وأثرها في تحقيق السلام المجتمعي ، وفكرته تدور حول التعامل مع مسألة الأخوة الإنسانية كضرورة لتوفير الأمن الفكري وربطه بالسلام المجتمعي كأحد أسبابه ، و يؤصل لأبعاد الأخوة الإنسانية من زاوية أصولية ، مع ربط ذلك ببعض الشواهد التاريخية ؛ مع توضيح أهم التهديدات والمعوقات التي تحول دون ذلك. فلا بد من دراسة مظاهر الهدم لتجنبها كدراستنا لمظاهر البناء لتعزيزها وتقويتها. إن قضية الأخوة الإنسانية لهي من الأهمية بمكان أن نتعامل معها بشكل تأسيلي مقاربي ؛ لما لتلك القضية من علاقة بمناح تاريخية وفقهية وفكرية ودولية

كل ذلك العرض من خلال المقاصد العامة للشريعة فمبناها مصالح العباد ، و اعتبار الأخوة الإنسانية طريقاً للوحدة وتوفيراً للأمن الفكري على أنها من الضرورات التي تُتضمن من ضرورات الحياة الخمس المعهودة بالشريعة وهي (الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال) - خاصة العقل - فهو مناط التفكير . وقد استعرضت مجموعة من القواعد أيضاً ليست بدعاً من تراثنا ولكننا تعارفنا عليها في أبواب فقهية شتى فوجدت منها ما يمس جانب الأخوة الإنسانية دولياً والوحدة المجتمعية داخلياً، مقسمة إياها إلى مباحث ، فمنها ما يخص الضرر والضرورة ومنها(الضرر يزال /الأصل في المنافع

الإباحة وفي المضار التحريم. /تسكين الفتنة لازم شرعاً/ قطع المنازعة واجب/ درء المفسدة أولى من جلب المصلحة). وغيرها ومنها ما يخص أمور التعايش السلمي وتحقيق الحريات (الأصل في العلاقات السلم) ومنها ما يتعلق بذات الإنسان واعتزازه بقيمته كمفكر (حفظ العقل واجب /الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد) وأخيراً ما يسمى بفقه الوحدة، ولا أعلم من سبق وقد استخدمه، إلا أنني أرى أنها من باب فقه الأولويات أعني أولوية طرح المسميات المفرقة والجدليات العقيمة ..جانباً وما تحتويه من قواعد جزئية الائتلاف من أصول الدين /الأصل بقاء ما كان على ما كان) .

الكلمات المفتاحية : الأخوة الإنسانية ، المقاصد، السلام ، المجتمع .

Human Fraternity in Light of Islamic Objectives and Rules and Its Impact on Achieving Societal Peace

Hanan Metwally Tawfiq Youssef Mukhtar

**Department of Islamic Studies, Faculty of Arts,
Alexandria University, Arab Republic of Egypt**

Email: Takwa.hanan@gmail.com

Abstract:

The title of the research is: Human brotherhood in light of the objectives and legal rules and its impact on achieving societal peace. Its idea revolves around dealing with the issue of human brotherhood as a necessity to provide intellectual security and linking it to societal peace as from a fundamentalist perspective, while linking that to some evidence Historically, with an explanation of the most important threats and fundamental and comparative manner, given its connection to historical, jurisprudential, intellectual, and international aspects. All of this is (religion, soul, mind, offspring, and money) - especially the mind - as it is the basis of thinking.

I have also reviewed a set of rules that are not innovations from our heritage, but we have become familiar with them in various chapters of jurisprudence. I found among them what touches on the aspect of human brotherhood internationally and societal unity internally, dividing them into discussions, some of which pertain to harm and necessity, including (harm must be removed / the basic principle regarding benefits is permissibility and regarding harms, it is forbidden / calming discord is a

legal requirement / ending disputes is obligatory / averting corruption is more important than bringing about interest). And others

. Finally, what is called the jurisprudence of unity, and I do not know who has used it before, but I see it as a matter of jurisprudence of priorities, I mean the priority of putting aside divisive names and sterile arguments...and what it contains of partial rules of unity from the principles of religion (the principle is that what was remains as it was)

With God's help, presented by Dr. Hanan Mukhtar

Keywords: Human Brotherhood, Objectives, Peace, Society.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبعه بإحسان إلى يوم الدين ، ثم أما بعد .

فإن قضية الأخوة الإنسانية لها من الأهمية بمكان أن نتعامل معها بشكل تأصيلي مقاربي ؛ لما لتلك القضية من علاقة بمناحٍ تاريخيةٍ وفقهيةٍ وفكريةٍ ودوليةٍ ، كما أن التعامل مع قضية الأخوة الإنسانية بشكل تحليلي تنموي يؤصل للفرص المتاحة لتحقيق مبادئ الأخوة الإنسانية والسلام المجتمعي .

و يوضح أهم التهديدات والمعوقات التي تحول دون ذلك . فلا بد من دراسة مظاهر الهدم لتجنبها كدراستنا لمظاهر البناء لتعزيزها وتقويتها. إن التاريخ الإسلامي شاهد عيان على تحقيق مبادئ الأخوة الإنسانية ، سنذكر منها وثيقة عمر بن الخطاب لأهل إيلياء و(معاهدة القبط) لعبد الله بن سعد بن أبي السرح واتفاقيات صلاح الدين الأيوبي في فتح بيت المقدس نماذج مقاربية. (وفرص متعاقبة)

العهد العمرية :

هي البنود التي كتبها عمر بن الخطاب لأهل إيلياء " القدس" ، وأمنهم فيها على كنائسهم وممتلكاتهم، وهي تعدّ من أهم الوثائق في تاريخ مدينة القدس وفلسطين، ومن أهم وأقدم الوثائق التي تنظّم العلاقات بين الأديان، وتتضح فيها إنسانية المسلمين، ومعرفتهم لقيمة المقدسات، وحفاظهم على آثار الحضارات، واحترامهم لجميع الأمم والملل، ولاسيما اتباع الأديان السماوية.

فنجذ الطبري يروي النص ، وقد جاء فيه: " بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين عمر، أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم

أمانًا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم ولصلبانهم، وسقيمتها وبريئتها، وسائر ملتها، إنها لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صلبانهم، ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيليا معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، على أن يُخرجوا منها الروم واللصوص، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه، وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم، ويخلي بيعهم وصلبيهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعتهم وصلبيهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان فيها من أهل الأرض، فمن شاء منهم قعد، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أرضه، فإنه لا يؤخذ منه شيء حتى يحصد حصادهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمته، وذمة رسوله الله - صلى الله عليه وسلم - وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين، إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية. يشهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان. كتب وحضر سنة خمس عشرة" (١).

يتضح من ذلك أن أهم ما في الوثيقة هو تحقيق الأمان وكفالة سبل التعايش وعدم الإكراه في الدين وحرية المسكن والمأوى وحرية اختيار المواطن وحرية العبادة .

كما نلاحظ أمرين ، الأول: أن الوثيقة جاءت " تلبية لطلب أهل إيلياء أنفسهم ولنتأمل جملة (فمن شاء رجع إلى وطنه) وهو موجه إلى النصارى أيضاً، وهذا يتضح من بيان أن اليهود لا مكان لهم بتلك المدينة ، وهذا ما أكدته وثائق تاريخية لسنا في مجال لعرضها لكن الثقة في قدرة المسلمين

من تحقيق السلام العالمي جاء منه ذلك المطلب .وأن اليهود ليسوا سكان القدس ولا من أهلها.

الأمر الثاني : أن الجزية مقابل الحماية والأمان وليس مقابل الإيمان.

معاهدة القبط

تعد معاهدة القبط(٣١هـ/٦٥١م) التي أبرمها عبد الله بن أبي السرح والي مصر وكاليدوز ملك المقرة (دنقلة) نموذج لحوار الأديان بل لحوار الحضارات ، "وهي أول معاهدة تعايش وسلام وحسن جوار بين العرب والأفارقة وأتاحت دخول العرب المسلمين بلاد النوبة مجتازين غير مقيمين(٢)" ، وكان من بنود المعاهدة :

١- إرسال النوبة ٣٦٥ رأساً من الرقيق إلى والي مصر ، من الشباب الذي يصلح للجندية .

٢- دخول بلاد المسلمين مجتازين غير مقيمين والمعاملة بالمثل لدخول بلاد النوبة .

٣- عدم قتل أي مسلم في بلاد النوبة واللاجئين من أهل الذمة.(٣)
"وقد التزم معظم ملوك النوبة المسيحية آنذاك ببنود المعاهدة وتباطأ البعض ، وقد أورد المقرئ نص المعاهدة بعد التعديلات وهي :

١- عدم التعرض لأي مسلم أو ذمي أو معاهد.

٢- حفظ المسجد الذي ابتناه المسلمون في بلاد النوبة .

٣- عدم إيواء عبيد المسلمين .(٤) "

نلاحظ أن تلك المعاهدة فيها من كفالة الحرية والمساواة ما شجع أهلها بعد ذلك الدخول في الإسلام ، وقد كان من نتائجها أيضاً تسرب الثقافة العربية إلى بلاد النوبة ؛ أي أن التأثير لم يكن على المستوى الديني فحسب لكن الثقافة والحضارة ، ثم تعربت تماماً، وقد ظهرت أول إمارة عربية في

بلاد النوبة السفلى (من أسوان حتى الشلال الثاني) هي إمارة كنز الدولة أبو المكارم هبة الله من بني ربيعة فيما بين ٣٣٣-٤١٢هـ/٩٣٣م .
ومن علمائها في العلوم الإسلامية : يزيد بن أبي حبيب ٥٣-١٢٨هـ، وهو أول مفتٍ سوداني بمصر، ولاء الخليفة عمر بن عبد العزيز وذو النون المصري ١٧٥-٢٤٥هـ الصوفي -محزم بن عبد الله الأسواني ٢٧١م الفقيه الشافعي(٥) .

كما أننا نلاحظ أيضًا المشاركة العسكرية في الدفاع عن حدود الدولة في جملة (من الشباب الذي يصلح للجنديّة) .

صلح الرملة ٥٨٨هـ / ١١٩٢م .رؤى جديدة للحوار الإسلامي الصليبي:

في عهد الناصر صلاح الدين الأيوبي وبعد مفاوضات مع ريتشارد كانت بعض "الشروط:

١- يكون للصليبيين المدن الساحلية من صور إلى يافا بما فيها قيسارية وحيفا وأرسوف وعكا والأعمال التابعة لكل من هذه البلاد.

٢- تكون عسقلان للمسلمين.

٣- اللد والرملة مناصفة بين المسلمين والصليبيين.

٤- يكون للمسيحيين حرية الحج إلى بيت المقدس دون مطالبتهم بأي ضريبة عن ذلك.

٥- للمسلمين والمسيحيين الحق في أن يجتاز كل فريق منهم بلاد الفريق الآخر.

٦- تكون الهدنة عامة في البر والبحر وتشمل بلاد الإسماعيلية في الشام، وإمارتي أنطاكية وطرابلس.

وكان من نتائج صلح الرملة أن قوبل الصلح بارتياح كبير من

الطرفين ، وأصبح الطريق أمام المسلمين آمنًا إلى الحجاز، وأمام

المسيحيين آمنًا إلى بيت المقدس(٦)"

ونجد أيضاً من أهم ما يميز ذلك الصلح أنه يقوم على العدل في اقتسام الأماكن فالأمر بالنسبة للمسلمين فتحاً للحماية وليس فتحاً للجباية . كما نلاحظ أن بدايات الحضارة قد بدأت بالسماح بالتبادل الحراكي والتجاري والمعرفي .

وأياً ما كان الأمر من تلك المعاهدات كي تكون سبيلاً للسلم وقيام العدالة يجب أن تبنى على العدالة والمساواة والإخوة الإنسانية.

- وحدة البلد الواحد لن تتأتى إلا من وحدة أبنائه. والأخوة الإنسانية من عوامل بناء الدول

إنه من الأهمية بمكان أن ننوه على أن الأخوة الحقيقية بين أبناء الملة الواحدة لا بد وأن تتحقق أولاً لتحقيق للأخوة الإنسانية بمعناها الأوسع .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (٧).

ومن جانب آخر لسد الثغور التي تدخل منها بعض الادعاءات، مثل ما اصطلح عليه مؤخراً بـ(الإسلاموفوبيا)، وما كان الإسلام بأي حال يساهم في(الفوبيا) لأي إنسان كائنًا من كان . "وهو نهج جديد للعولمة يكمن في إحداث ما يسمى بالفوضى الخلاقة في البلدان الإسلامية" (٨).

ومن الأدلة على ذلك شهادة عالم الاشراف الألماني فريتس شتيبات Fritz Steppat "قائلاً: "إن الإسلام لا يشكل تهديداً للعالم ، ولكن الكثيرين من المسلمين يشعرون بأنهم مهددون في عالمنا" (٩).

ولو تحدثنا عن الجذور لوجدنا أن جميع الأديان والشرائع والمواثيق الدولية اليوم تجرم العنصرية. إلا أنه للأسف لا تزال هناك كثير من الازدواجية في وصف العنف الديني (فقط) بالإرهاب لأجل تحقيق امتيازات سياسية . فالإرهاب الحقيقي عنف ضد مدنيين بقصد دعم قضية سياسية " (١٠)

وأما عن جذور الإسلاموفوبيا في عمل الاستشراق :

- ما زعمه المستشرق الفرنسي إرنست رينان (ت ١٨٩٢) أن المجتمع الأوروبي هو الوحيد المنفتح المبدع وما عداه عاجز بليد .
- ما زعمه المستشرق المجري جولد تسيهر (ت ١٩٢١) بأن أئمة الإسلام كالغزالي والرازي وغيرهما كانوا تكفيريين ينشرون الإقصاء والكرهية ، ويحرمون الاشتغال بالعلوم الطبيعية والرياضيات .
- ما قاله الأمريكي صمويل هنتجتون ، في كتابه (صدام الحضارات) والذي ادعى فيه أن الإسلام عقبة أمام للحضارات البشرية المعاصرة (١١) .
- هناك من اعتمد على مقولات محرفة تُنسب للإسلام أو تصرفات مشينة لبعض جماعات الإسلام ممن انتموا إلى فكر الحداثة أكثر من انتمائهم للتراث الإسلامي ، مع إغفال التفسيرات الصحيحة للدين، ولإنكار أي دور نهضوي للمسلمين في صناعة الحضارة .
- مثل (برنارد لويس) الأستاذ الإنجليزي الأمريكي المتخصص في دراسات الشرق الأوسط وقد زعم في مقال له في مجلة أتلانتيك ريفيو ١٩٩٠ بعنوان (جذور الغضب الإسلامي) بأن "الصراع بين الإسلام والغرب لا يعود لأسباب سياسية كقضية الصراع العربي الإسرائيلي ؛ بل لأن الإسلام نفس غير قابل لفكرة الديمقراطية وقيم الحداثة" (١٢) .
- حركة الألحاد الجديدة من نقد الأديان نجد (سام هارس) في كتابه نهاية الأديان قال فيه بضرورة قتل معتنقي العقائد الدينية فيقول "إن تعذر القبض عليهم وغالبًا ما يتعذر ، فهناك مبرر لأن يقدم ناس معروفون بالتسامح في غير هذا الموقف بقتلهم دفاعًا عن النفس ، هذا ما حاولت الولايات المتحدة أن تفعله في أفغانستان ، وهذا ما ننوي أن نفعله" (١٣) .

- الممارسات الإدارية والقوانين التي تستهدف حقوق المسلمين وحررياتهم في المجتمعات الغربية التي يعيشون فيها ،كحظر الحجاب في المدارس العامة الفرنسية ، وحظر بناء منارات المساجد في سوريا (١٤).

- جريمة مسجد كرايستشرش في نيوزلاندا تثبت أن العنصرية وتنامي خطاب الكراهية تجاه الإسلام والمسلمين يمكن أن يشكل خطراً على حياة الأبرياء ، كما أثبتت حالة التسامح والتعاطف من الشعب النيوزلاندي وحكومته مع الضحايا ،والتعامل الراقي للجالية المسلمة بدوره يثبت أن الإسلام بريء من الإرهاب .، ومانادى به فضيلة مفتي الجمهورية (الأستاذ الدكتور /شوقي علام ، من أن يكون ذلك اليوم ٣/١٥ من كل عام يوماً عالمياً لمناهضة التمييز ضد الإسلام ولم تتم تلبية ذلك النداء .(١٥)

- ومن هنا خرج وجه الإرهاب الحقيقي ،ونرى أنه لا يمت إلى الإسلام بصلة .

وبذلك نجد أن التاريخ الإسلامي شاهد عيان على تحقيق مبادئ

الأخوة الإنسانية

والحضارة والسلام وما يكفلان من تلك الأخوة .

- المدنية الإسلامية وأسس بناء الحضارة المجتمعية والتعايش السلمي.

الحضارة هي حضور الإنسان وتعاونه وتفاعله مع أخيه الإنسان . وللمدنية الإسلامية طابع شمولي ؛ لا يقوم فقط على الاهتمام بمظاهر الحياة المادية كغيرها ولكن بتماسك البناء المجتمعي والحفاظ على قيمه الروحية، والتزامه تجاه غيره من (الأمم) كان شرطاً لبناء حضارة مدنية بصبغة إسلامية واقية ، فكان أول عمل قام به النبي (صلى الله عليه وسلم)

هو بناء المسجد - الأساس الروحي - وموطن اتحاد المسلمين وتكافلهم ، وهو ما أسس له الفقه، فقه الإخاء - فقه الشعور بالآخر - فقه الأخوة الثقافية.

ثم ذهب النبي - صلى الله عليه وسلم - لبناء كيان المجتمع من الداخل والخارج أما من الداخل فكانت المؤاخاة بين أهل الملة الواحدة (أولاً) ثم الوثيقة المشهورة بين المسلمين وغيرهم من أبناء نفس الوطن فاللحمة الواحدة هي الصورة الصحيحة للإسلام أيًا كانت مكونات تلك اللحمة ، وأما عن الخارج فالمعاهدات وإطلاق الحريات بدءًا من الحديبية وحتى حماية دور العبادة . تلك الروح الكبيرة التي استطاعت ان تستوعب شتات القبائل العربية المتناحرة التي كان شعارها الخوف والسيوف . فلم يؤسس قصور مشيدة أو أعمدة معابد كمن سبق من الأمم بل أسس قواعد المحبة والمساواة بين البشر قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَعُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١٦) والعدالة والحرية ومراعاة مصالح المجتمع .

فهذه قومية عالمية ووحدة إنسانية متكاملة تكوّن جماعة دولية تُحمى فيها الامتيازات القائمة على الاختلاف والتنوع . ألا يكون ذلك من أكبر الفرص؟!

بل هي أساس الحضارة الإسلامية ، ومن هنا شرع أدب يُعرف بأدب الاختلاف تأكيدًا على التعددية البناءة والتنوع . قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْبَتِ الْأَنْفُسُ فِي ذِكْرِهِ وَإِنِّي لَلْعَلِيمِ ﴾ (١٧) و قَالَ تَعَالَى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ (١٨)

كما أن المسلمين قد يغيروا من تشريعاتهم ، من أجل مرونة الاحتكاك بغيرهم شرط عدم الاختلاف مع ثوابت الدين ، فالشريعة الإسلامية قد طبقت في كثير من البلاد التي كانت تابعة للرومان ، فكان من الطبيعي أن تتطور القواعد القانونية الإسلامية؛ لتلائم الظروف الاجتماعية والاقتصادية الجديدة. "وكان من الحتمي على فقهاء المسلمين أن يحاولوا استنباط حلول تحكم العلاقات القانونية الموجودة في تلك البلاد الجديدة والمجهولة في المجتمع العربي القديم (١٩) ."

ومثال على ذلك أن الشريعة الإسلامية تحكم بحضانة الأم للطفل الذي يولد من أب مسلم وأم مسيحية أو يهودية ، ثم يفترق أبواه لأي سبب من الأسباب ، ولا تقضي لأبيه وأسرته بحضانته؛ وذلك لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - " من فرق بين والدة وولدها، فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة " (٢٠) .

- المقاصد الكلية للشريعة وشمولية تحقيق السلام المجتمعي بها

إن السلام العالمي قد شمل كليات الحياة الخمس لحمايتها من العدم والحفاظ عليها وهي (الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال)، كما أن استخلاف الإنسان في الأرض بوصفه مقصداً عاماً للقرآن والشريعة والحضارة لهو أدل دليل على مقاصدية السلام العالمي تأكيداً لمبدأ التعاون.

وقس على ذلك تلك الأمور :

- الزامية التدخل الإنساني لحماية الأقليات سواء في القانون الدولي العام أو نظرية الاستنقاذ في الإسلام
- ضرورة الإغاثة الإنسانية باعتبارها مقصداً من مقاصد الشريعة ؛ إذ أن مقصد الإغاثة الإنسانية يعد من أعظم المصالح وأجل المقاصد التي بموجبها تستمر الحضارة الإنسانية؛ وذلك لارتكازه على مبادئ كلية من

قبيل: التكريم، والاستخلاف، والتعمير، وحفظ الكليات الخمس ومكملاتها، والمساواة، والعدل، والحرية، والكرامة لهذا الإنسان الذي خلقه الله في أحسن تقويم . وما فعله عمر بن الخطاب مع أهل إيلياء وغيره من الخلفاء من غير المسلمين كان إغاثة لهم ولحياتهم ودينهم .

- طبيعة الدفاع الوقائي في الديانات السماوية وتطوره التاريخي ، وكذلك التعرف على الدفاع الوقائي في القانون الدولي وموقف القانون الدولي التقليدي منه . في فترة التنظيم الدولي عبر فترة عصبة الأمم حيث دخل المجتمع الدولي مرحلة القانون والتنظيم ، وحرّم استخدام القوة وشرع حق الدفاع عن النفس.

وهذا نفسه القانون المبيح لكل الفتوحات الإسلامية ، باعتبارها واقية لهجمات العدو وأضراره المحتملة وقد نظم الإسلام كل ذلك . قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٢١)

تأكيد الإسلام على مكافحة أسلحة الدمار الشامل والإرهاب قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّن خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢٢)

فالقضاء على الإرهاب من مقاصد الشريعة . ألا يكون كل ما تقدم من فرص للأخوة الإنسانية .

الوحدة الفكرية بين أبناء البلد الواحد وعلاقته بعوامل النهوض ، وصولاً إلى وحدة المنهجية (لا المنهج).

نلاحظ الآن الصراعات بين أبناء الشعب الواحد :صراع الأهداف ، صراع الرؤى ، صراع الغايات ، صراع المبادئ، صراع الأفكار والمعتقدات وأخيراً صراع التحيزات ، وكل ذلك من التهديدات.

ومن تلك التحديات نضع أيدينا على البداية الصحيحة، فلا بد (لهم) من وحدة ثقافية وعلمية ومنهجية ،ولن يتأتى ذلك إلا بوحدة الهدف والخلوص من التبعيات الفكرية ، ووحدة الثقافة. ولا أقول بالانغلاق ولكن أقول بوحدة روافد المعرفة وصحتها وجدتها ؛حتى لا نعطي لغيرنا فرصة للعبث بأفكارنا ومعتقداتنا ومن ثم العبث بمقدراتنا ، ألا نرى أنه إن حدث ذلك سيكون بناءً لمشروع نهضوي للأمة ؟ ولا يجوز لنا أن نتجاهل الأجيال الحاضرة من أبناء الأمة لم يكن لها ذنب في الصراعات المذهبية التي حدثت في الماضي.

فلا بد ولا بد من الاستيعاب من جهة ، ولا بد لا بد من طرح المسميات المفرقة والجدليات العقيمة ..جانباً .وجعل ذلك أولوية ، سواء أكان على الجانب الفكري أم الفقهي التشريعي.

وللوحدة الفكرية صمام أمان وهو إتاحة الأمن الفكري لما له من أهمية في حماية تلك الأمة

فإنما ينشأ التطرف عن الفراغ الثقافي أو الخوف من الخوض في ثقافة أو فكر ، فعلياً أن نشغله بتحقيق الأمن الفكري .

ذلك الأمن الذي من شأنه أن يعزز الوطنية لدى المواطن ، ومن هنا ندرك أيضاً أن الأخوة الدينية والأخوة الوطنية لهما دور كبير في تعزيز حب الوطن والانتماء إليه .

فالفكر المتطرف يعالج بالفكر المستنير فلا يمكن قتل وجهة نظر ، أو سجنها ، ولكن لابد من مواجهتها بإرساء خطاب بناء مستقيم ، وليس خطاباً إنشائياً .فالدين هو حل للمشكلة وليس جزءاً منها ، والجهل بالتعاليم الدينية هو العامل الرئيس في الآراء المتشددة والمتطرفة .

- الحوار الرشيد بديل عن الصراع الثقافي .

كي يكون الحوار رشيداً لابد وأن يكون من خلال قنوات معتدلة (أعني ممثلين معتدلين من الطرفين).كما أن هناك احترام للخصوصيات الثقافية ، فلا بد من احترام الشعائر الدينية عند أهل كل دين ، ولا شك أن احترام التنوع الثقافي والإقرار به يقتضيان عدم تشويه صورة الآخر وتمييع حقائق دينه والمس برموزه .والتاريخ يبين لنا أن الحوار المستمر بين الثقافات هو الذي يُبقي عليها حية ويضمن تجديدها ،فالتنوع الثقافي الإيجابي تأكيد على الارتباط بالهوية لا الانفصال عنها .،ومن الطبيعي أن يفضل الإنسان القيم التي صنعتها ثقافته ، والتي نما في ظلها ، وليس الغرب وحده هو المقتنع بسمو قيمه على ما عداها ، ولكنه يميل للأسف نتيجة لوضعه السلطوي المتقدم إلى أن يفرض قيمه على الثقافات الأخرى ، وذلك هو عين الإرهاب الفكري .لاسيما وأن الإرهاب ليس فكرة وإنما هو صناعة ؛ وعلى ذلك فإن مواجهته تستدعي تصرفات لا أفكاراً على جهة الحصر .ألا يعتبر ذلك من أكبر التهديدات حيال الأخوة الإنسانية ؟!

ولننظر إلى عزلة القدس ألا تعتبر درباً من دروب الإرهاب الفكري .

"إن الإرهاب الذي يجدر بنا أن نلاحظ أنه يهدد العالمين الإسلامي

والغربي لا يمكن أن نحاربه بنجاح إلا إذا عرفنا أسبابه الحقيقية ..وليس

هناك من شك في أن مشكلة فلسطين...أحد هذه الأسباب الرئيسية" (٢٣) .

لكن العالم الإسلامي لا يريد أن يفرض قيمه على الثقافات؛ لأنه لا يريد أن يتنازل عن هويته وخصوصيته ، بل على العكس ملتزم باحترام الثقافات الأخرى.

"ومن هنا فإن ما تسعى إليه العولمة الحالية من فرض قيم الحضارة الغربية بإيجابيتها وسلبياتها على بقية شعوب الأرض تعد محاولة ضد قيم التعددية الدينية والحضارية" (٢٤)

وعلينا أن نعي جميعاً بضرورة انتزاع خطاب الكراهية واعتبار ثقافة قبول الآخر واجب حضاري.

وقد قال الفيلسوف ابن رشد "بأن الاطلاع على ثقافات الآخرين واجب

شرعاً، فإن

كان فيها ما يتفق مع الحق أخذنا به وشكرناهم عليه ، وإن كان فيها ما يتعارض مع الحق لم نأخذ به ونبهنا عليه وعذرناهم" (٢٥) .

فالإنسان عندما يحرص بالفعل على اتباع تعاليم الأديان التي

تطالبنا جميعاً بالسلام – إذا كنا جادين بالفعل في الحرص على المسؤولية العالمية- يستطيع أن يسهم أيضاً في حل مشكلاتنا المعاصرة .

والحوار الحضاري إن كان حضارياً هو أبرز ما ينتجه التعارف بين

الشعوب

- السلام العالمي (ضوابط إسلامية) .

من رسالات الإسلام تذكيرنا بمسؤولياتنا حيال العالم، وتجاه صون

السلام وصون النظام العالمي ، وعلى ذلك فلا بد من أن تتبع الأديان عملياً

وبجدية قيمها العالمية التي كانت وما تزال صالحة في صنع السلام في

العالم ، وكما يقول يوهان جالتونج(Galtung):"علينا أن نضع بدلاً من

التبشير والتعلم المتبادل (٢٦) "

إذن هل يقف المسلمون حائرون أمام قول الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾ (٢٧)؟

فكيف ينظرون إلى الغرب ذلك العالم الذي يسمو بقيمه على ما

عداها بل ويفرضها فرضاً سلطوياً .

والمسلمون يريدون أن يحافظوا على أيديولوجيتهم وصيانة النظام

الإسلامي من أي اعتداء خارجي. وهذا العدو الخارجي هو الذي يكفر بهذه

الأيديولوجية بل ويسخر منها .

وقد قال الله تعالى ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ لِلَّهِ فَاِنِ اٰنْتَهُوْا فَلَا

عُدُوْنَ اِلَّا عَلٰى الظَّالِمِيْنَ﴾ (٢٨) "وليس المراد هنا القتال بالسيف، وإنما الغرض

هو مقاومة الاستهتار والاستخفاف بالقيم الإسلامية فيصبح الأمر فتنة بين

المسلمين (٢٩) " .

كيف وأن المسلمين ذاتهم مأمورون بكامل مبادئ الأخوة الإنسانية ،

ولا يقوم المجتمع الإسلامي إلا بها قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي

خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ

بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٣٠) .

ومن المفارقات الغربية أن يستمع الغرب ويصدق أصوات الجماعات

المتطرفة في العالم الإسلامي ، ويصم آذانه عن الاستماع إلى المليار

والنصف مليار مسلم من المعتدلين ...، وأياً كانت المبادرة من أي من

الطرفين فلا بد ان تُترجم إلى أفعال، والمسلمون لا يطمعون إلا في شيء

واحد وهو العدل .

إن المسلمين ليس لديهم نوايا سيئة ضد أحد؛ فدينهم قد علمهم أن

عليهم أن يكونوا عادلين حتى مع أعدائهم قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا
أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٣١﴾

ومن هنا يرفض الإسلام رفضاً قاطعاً ما يسمى بصدام الحضارات،
فالحضارات في جوهرها تشكل التقدم المادي والروحي للإنسانية .
إذن فأسباب الصراع ليست في اختلاف الحضارات .ولكن في دعم
الإرهاب المزعوم هويته دعماً مادياً كان أم معنوياً.

وإن لنا لمبادرات كثيرة في شأن السلام العالمي قديماً بدءاً من صلح
الحديبية فوثيقة المدينة المنورة وكذلك معاهدات الخلفاء الراشدين والأمراء
المسلمين وانتهاءً بما يتم حديثاً والتي تعتبر كفرص يعتمد عليها ويحتج بها
في صدق نوايا المسلمين نحو تحقيق الأخوة الإنسانية بمعناها الشامل
العادل مثل :

- المشاركة بملتقى تحالف الأديان لأمن المجتمعات ٢٠١٩م.
 - مشاركة الأزهر بمنتدى شباب صناع السلام بلندن ٢٠١٨م.
 - مؤتمر الأزهر العالمي للسلام ٢٠١٧م وغيرها من المشاركات .
 - وعلى رأسهم وثيقة الأخوة الإنسانية التي نحن بصدد مناقشة بنودها.
- كما أن من بين تلك الفرص شهادة البابا شنودة نفسه للتاريخ
الإسلامي في ١١ أكتوبر ١٩٧٧ وأمام الرئيس الراحل أنور السادات في
مناسبة وضع حجر الأساس لمستشفى مارمرقس بالقاهرة ، "فقال بأن القرآن
ميز بين النصارى واليهود حين وضع كل منهما في جهة (بالفاتحة) وأن
القرآن حين يتكلم عن المسيحيين من أهل الكتاب إنما يطلب أن تكون
المجادلة بالتي هي احسن ، كما أثنى على تاريخ الإسلام المليء بمظاهر
السماحة والعيش المشترك بين المسلمين والنصارى ،وما قام به عمر بن
الخطاب - رضي الله عنه - كنموذج للسماحة الإنسانية وأن الطبيب
الخاص لمعاوية بن أبي سفيان (٢٠ق.م / ٦٠هـ) كان مسيحياً وتحدث أيضاً

عن أحمد بن طولون (٢٢٠-٢٧٠هـ / ٨٣٥-٨٨٤) المحب للأقباط والذي اتخذ مسيحياً كي يبني له مسجداً". (٣٢)

- السلام الداخلي أساس للسلام العالمي، وثيقتي (الأزهر ودار الإفتاء) أنموذجان.

يتضح من حنكة رجال الأزهر أنهم فطنوا إلى ضرورة تحقيق السلام الداخلي كعامل رئيس في بناء السلام العالمي ؛ وعلى ذلك عمل الأزهر على إصدار وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك في رجب ١٤٤٠هـ - مارس ٢٠١٩م متمثلاً في شخص فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الأستاذ الدكتور / أحمد الطيب وبابا الفاتيكاني / فرانسيس و من أهم محاور الوثيقة :

- حرمة النفس البشرية .
- الحد من سياسات التعصب والتفرقة التي تعبت بمصائر الشعوب .
- التأكيد على مبادئ الحرية والرحمة والعدل وأنهم جوهر الصلاح .
- تبنّي ثقافة الحوار والتعاون المشترك والتعايش والتسامح .
- مسؤولية إيقاف إزهاق الدماء البريئة هي مسؤولية أهل الدعوة جنباً إلى جنب مع صنّاع السياسات الدولية والاقتصاد العالمي .
- تقدير الجوانب الإيجابية في الحضارة الغربية مع المطالبة بعدم الانخراط في دوامة التطرف الإلحادي .
- الأديان لم تكن أبداً سبباً في الكراهية والتعصب ، إنما هي حصيلة الانحراف
- حماية دور العبادة واجب تكفله الأديان .
- مفهوم المواطنة يقوم على مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات (٣٣) .

كما عمل الأزهر على إصدار وثيقة التسامح الفقهي والإفتائي متمثلاً في مؤتمر الأمانة العامة لدور وهئات الإفتاء في العالم عام ١٤٤١هـ / ٢٠١٩ بعنوان الإدارة الحضارية للخلاف الفقهي ،وتوصي:

- نبذ التعصب المذهبي المهذد للتماسك المجتمعي للدول .
 - جعل التجربة المذهبية مُعيناً لاستثمار نتائجها في صالح حل مشكلاتنا العصرية .
 - مواجهة محاولات التطرف لاستغلال الاختلاف الفقهي في نشر الكراهية .
 - الإسلام دين إلهي جامع للمذاهب المعتمدة ليس حكرً على مذهب دون آخر .
 - عدم إقصاء أي من المذاهب المعتمدة .
 - تطوير الحوار الفقهي هو طريق للتسامح .
 - تجريم كل اعتداء من شأنه أن يثير الفتنة أو الكراهية بين أتباع المذاهب المختلفة.
 - المقاصد الشرعية هي ميزان الترجيح .
 - دعم الجهود التي تعمل على الوحدة ولم الشمل .
 - وأخيراً الدعوة إلى التكامل الإفتائي (٣٤) .
- وإن كانت تلك الوثيقة من أمور الشأن الداخلي إلا أنها خطولا لتحقيق السلام المجتمعي والعالمي.
- وكل من الوثيقتين يدور النقاش فيها حول التسامح ونبذ التعصب وأن الأمان الداخلي هو ركيزة أساسية للأمان الخارجي .
- الحريات في الإسلام .

تتعدد الحريات في الإسلام لتعدد احتوائاته لأحوال الإنسان ، كالحرية السياسية والفكرية والدينية والمدنية ، فقد اتخذ الإسلام الحرية دعامة لجميع

ما سنه من عقائد ونظم وتشريع أما عن الحرية السياسية فهي التي يُمنح بمقتضاها الحق لكل فرد عاقل رشيد في أن يشترك في إدارة شؤون الدولة، وما مبدأ المشورة منا ببعيد . قَالَ تَعَالَى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٣٥)

ومن أهم مبادئ القيم السياسية في الإسلام الحرية فقد قامت الحرية السياسية على دعامتين أولاهما: تأمين الإنسان من الجوع وثنائيهما: تأمينه من الخوف ، كما أن من أهم القيم السياسية في الإسلام العدالة ، وللعدالة نوعان : العدالة التبادلية التي تقوم على المساواة المطلقة، والثاني : العدالة التوزيعية التي تقوم على مبدأ الاستحقاق ، ومنها أيضاً قيمة الانتماء فالبلد ليس مجرد وطن بل تاريخ وحضارة ولغة وإنتاج وعلم ، وما خروج النبي من مكة كان نزاعاً لها من قلبه ، لا ، بل ظل يحرص على تعزيز قيمة الوطنية ما دام حياً.

و من ضمن تلك القيم الانخراط وهو قيمة وفن في ذات الوقت، تُحمى به أية حواجز بين طوائف المجتمع المختلفة ؛ مما يعمل على تماسكه كالاشتراك في الأنشطة التطوعية .

وأما عن الحرية الفكرية والحرية العلمية وما يدخل في التفكير العلمي وهو أن يكون لكل فرد الحق في تقرير ما يراه بصدد ظواهر الطبيعة ، وهو ما أمر به القرآن قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ (٣٦).

وحرية الخطابة وحرية الصحافة (بمعناها العام) كل ذلك من الأمور التي تدعو إلى ديمقراطيات حديثة كان الإسلام أول من أمر بها . وحتى حرية الرأي والتي استخدمها المسلمون الأوائل بأسلوب علمي وبضوابطها كانت أحد العوامل الفعالة في انتشار الإسلام عن طريق الاستدلال والافتتاح، وكذلك في حفظ وحدة الأمة الإسلامية مع تعدد مذاهبها ومشاربها

العقدية والفكرية والمذهبية ، فإن النزاع الطائفي والفئوي هو نزع لجوهر رسالة الإسلام .وذلك النزاع نفسه هو الذي يعوق دون التواصل الجيد والتعايش المثمر بين المسلمين وغيرهم .

أما عن الحرية الدينية فقد كفلها الإسلام قديماً وحديثاً على مبدئين ، الأول: عدم إرغام أحد على ترك دينه ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (٣٧)

فكان المسلمون يبيحون لأهل البلد الذي يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية مقابل الدفاع وليس مقابل الدين، وهذا قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه- في كتابه لأهل بيت المقدس: "هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إلباء من الأمان ، أعطاهم أماناً لأنفسهم ولكنائسهم وصلبانهم لا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم" (٣٨)

المبدأ الثاني : حرية المناقشات الدينية، وما نصح به الله تعالى المسلمين من التزام جادة العقل والمنطق لهو واضح بكتابه يقول الله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٣٩) وقال تعالى ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ﴾ (٤٠)

وكان الخلفاء من بني العباس وغيرهم يعقدون المجالس للمناقشات الدينية، فيجتمع عندهم علماء كثيرون ينتمون إلى طوائف من شتى الأديان والفرق .

ومن أمثلة هذا الزمان وغيره :

مناظرات واصل الدمشقي مع بشير البطريق والنصارى.

مناظرة العتابي الشاعر وأبي قره الملكي النصراني.

مناظرة لإياس بن معاوية (ت ١٢٢هـ) ويهودي.

مناظرة أبي بكر الفهري الطرطوشي للتستري اليهودي ببيت المقدس.

مناظرة ابن قيم الجوزية لكبير الأخبار بمصر .

وأخيراً الحرية المدنية : أي صفة الرشد التي تجعل الإنسان أهلاً لأن يتحمل ما عليه من الالتزامات . ألا نعتبر أن تلكم المبادئ هي من العدالة الدولية الإسلامية وما لها من أثر في إرساء قيم التعايش . سواء أكان في الشأن الداخلي أم الخارجي ؟! وما هي إلا مزيد من الفرص .

- العلاقة بين الشرق والغرب .

إن من الأهمية بمكان إعادة الثقة التي اهتزت بين العالم الإسلامي والغربي ، ولا بد أن يجري في المقام الأول تحليل لما بين الحضارتين من كراهية وتجاهل .

وإني لأحيي ثقافة ، وبُعد فكر ، واستشراف فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب . على ما ذكره في افتتاح مؤتمر زعماء الأديان بقصر السلام والوفاق بكازاخستان أكتوبر ٢٠١٨ ، وقد وضع أيدينا على ملامح الأزمة الحقيقية في العالم المعاصر

"إن أزمة اليوم هي أزمة التوتر والألم وتوقع الأسوأ . كيف لا ؟ وقد كان القرن التاسع عشر الذي هو قرن التطور والمذاهب الفلسفية هو نفسه قرن التوسع الشره للإنساني في استعمار الأمم والشعوب ونهب ثرواتها ، بعد ما زعم منظرو الاستعمار أن الناس ليسوا سواء لا في أصل خلقتهم ولا في أجناسهم وأن الجنس الأبيض أو الآري هو الجنس الأعلى .. ثم جاء القرن العشرون وقد ظننا أنه قرن الإنصاف وعودة الوعي السليم إلى صناعات السياسات العالمية المندفعة بهوس العنصريات ، ودعاوى القوميات حتى في داخل العنصر الأوروبي الآري نفسه .. وإذا بقرن الحريين العالميتين التي راح ضحيتها أكثر من سبعين مليون ضحية من الشباب والرجال والنساء والأطفال من كل الملل .. وكانت هاتان الحربان وصمة عار في جبين دعاوى التقدم العلمي والفلسفي والفني" (٤١) .

ثم أردف نافيًا أن يكون لأي دين دور في صناعة الإرهاب؛ فالإرهاب لا دين له قائلًا: "إنه من التأمل الدقيق يتضح أن إمكانات المنطقة التقنية والتدريبية والتسليحية لا تكفي لتفسير ظهور هذا الإرهاب ظهورًا مبالغًا بهذه لقوة الهائلة التي تمكنه من التنقل والتحرك واجتياز حدود الدول والكر والفر في أمان تام ... هذا الإرهاب الذي مارس جرائمه البشعة تحت لافتة الإسلام استهدف المسلمين رجالًا ونساءً وأطفالًا" (٤٢)، فالإرهاب ليس صنيعة لا الإسلام ولا المسيحية ولا اليهودية (كأديان سماوية)، ولكنه صنيعة سياسات عالمية جائرة .

ولو أردنا أن نبحث عن تاريخ العنف (كثقافة وليس كدين سماوي) لوجدنا أن:

- ثقافة القتل وسفك الدماء مسطورة في كتب اليهود والصهيونية المعاصرة (٤٣).
 - وفي الحضارة الغربية التاريخ الدموي الذي سجلته أوروبا من قتل البروتستانت.
 - إبادة هيروشيما وناجازاكي .
 - قتل أطفال العراق في سجن أبو غريب ببغداد .
 - وما فعله هتلر..
- هل كل ذلك فعله المسلمون ???

فإن ما يربط العالمين الإسلامي والغربي أقوى بكثير مما يفرق بينهما فعلى الغرب ألا ينسى أن الإسلام كان شريكًا له في تاريخ تطوره ، علاوة على المشتركات القوية بين تعاليم الديانتين الإسلامية والمسيحية ، وما ذكره فضيلة شيخ الأزهر من شواهد لذلك (إن الله حرم قتل النفس في جميع رسالاته الإلهية : صرح بذلك موسى عليه السلام في الوصايا العشر على جبل حوريب بسيناء وقال : " لا تقتل لاتزن لاتسرق " (٤٤)، ثم صدع به

عيسى عليه السلام من فوق جبل من جبال الجليل بالقرب من كفر ناحوم بفلسطين، في كنزه الأخلاقي النفيس المسمى بموعظة الجبل وقد أكد السيد المسيح ماجاء به موسى وزاد عليه في قوله: "سمعتم أنه قيل للقديماء: لا تقتل؛ فإن من يقتل يستوجب حكم القضاء، أما أنا فأقول لكم من غضب على أخيه استوجب حكم القضاء، ومن قال له: يا جاهل، استوجب نار جهنم" (٤٥) فنلاحظ من ذلك وحدة الخطاب الإلهي ووحدة معناه.

وما يحدث من أزمات في العالم المعاصر هو غياب الأخلاق الدينية. وما أكدته فضيلته هو أن المسيحية احتضنت الإسلام حين كان ديناً وليداً وحمته من طغيان الوثنية والشرك فما كانت الهجرة الأولى للحبشة إلا إيماناً من النبي محمد - صلى الله عليه وسلم - أن ملك الحبشة ملك مسيحي عادل فقال (صلى الله عليه وسلم): " اذهبوا إلى الحبشة فإن بها ملكاً لا يُظلم أحدٌ في جواره". (٤٦)، ومن المعروف أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صور نفسه كاللبننة بالنسبة للأديان السماوية.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَثَلِي، وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ " (٤٧)

إذن من أين جاءت المشكلة؟ الإجابة واضحة من الغزوة الاستعمارية الغربية (الحدیثة) لوطن العروبة وعالم الإسلام؛ فقد اقترن التغريب الثقافي بالاحتلال العسكري فلم يكتف كسابقاتها (الصليبية) (٤٨٩-٦٩٠هـ / ١٠٩٦-١٢٩١) باحتلال الأرض ونهب الثروة، وإنما عملت على احتلال العقل وتحويل قبلة الشرق الإسلامي الفلسفية والثقافية نحو أوروبا، بقطع صلات العرب والمسلمين الفكرية بموروثهم الحضاري ومدنيتهم الإسلامية،

علاوة على تغريب القانون وضرب الوحدة العربية والرابطة الإسلامية بهدم وحدتها القانونية، وإحلال المرجعية الغربية محل الشريعة الإسلامية .
بالرغم من أن المدنية الإسلامية تعني مدينة الشرق بأكمله لا المسلمين فقط فالمدنية الإسلامية هي ميراث حلال للمسلمين والمسيحيين من المقيمين في الشرق فتاريخ الجميع مشترك والكل تضافروا على إيجاد هذه المدنية .

وقد قدم الغرب قديماً إلى الشرق نهلاً للعلوم في العصر الوسيط في القرن الحادي عشر الميلادي على شكل بعثات تعليمية إلى الأندلس وغيرها مثل صقلية .

ومثال على ذلك الرسائل المتبادلة بين الخليفة الأموي المعتمد بالله هشام الثالث في الأندلس (٤١٨-٤٢٢هـ/١٠٢٩ - ١٠٣١م) والملك جورج الثاني ملك إنجلترا والسويد والنرويج يقول: "فقد سمعنا عن الرقي العظيم الذي تتمتع بفيضه الصافي معاهد العلم والصناعات في بلادكم العامرة فأردنا لأبنائنا اقتباس نماذج هذه الفضائل لتكون بداية حسنة في اقتفاء أثركم ؛ لنشر أنوار العلم في بلادنا التي يحيط بها الجهل في أركانها الأربعة " وكان رد الخليفة الأموي "اطلعت على التماسكم فوافقت على طلبكم بعد استشارة من يعنيه الأمر من أرباب الشأن ، وعليه نعلمكم أنه سوف ينفق على هذه البعثة من بيت مال المسلمين ؛ دلالة على مودتنا لشخصكم الملكي ، أما هديتكم فقد تلقيناها بسرور زائد ، وبالمقابل أبعث إليكم بغالي الطنافس الأندلسية " (٤٨).

وبعدما نهضت الحضارة الأوروبية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وحدث إجهاض للنهضة العربية ؛ وذلك لانقطاع الموارد التجارية التي ذهبت للخارج بعد كشف طريق رأس الرجاء الصالح ، وإحكام غلق المداخل البحرية العربية ، ولما لم تجد الكيانات الإسلامية سبيلاً لدفع رواتب الجند

مع الحروب ضد الصليبيين واليهود ، مع ظهور التفكك السياسي باستقلال أمراء الجند عن الخليفة العباسي، إلى حد استعانة بعض العرب بالصليبيين ضد بعضهما البعض.

وبهذا فان رؤية الغرب المعاصرين للعرب بأنهم في مرحلة ما قبل الحداثة وأن الدين الإسلامي دين قوة وعنف، وأن الشرق يمثل منبع الخيرات وأرضه تحتاج إلى استثمار، ولا يوجد مستثمر سواه ، فهو الذي يمتلك العقل والعلم ، كما نظر العرب والمسلمون إلى الآخر الغربي بأنه المستعمر الذي يعمل كل محاولة لاستغلال واحتلال .

يقول جوستاف لوبون " حضارة أوروبا مدينة للعرب بحضارتهم ، فالعرب هم الذين فتحوا لها ما كانت تجهل من المعارف الفلسفية والعلمية والأدبية ، ..وعن طريقهم اهتدى الغرب إلى تراث الإغريق وكشف ماضيه " (٤٩)

فلا يمكن حل مشكلتنا المشتركة إلا إذا كنا مستعدين للتخلي عن الأحكام السابقة القديمة، واللقاء مع الآخر وثقافته ، لقاء أساسه الاحترام والتسامح ، ولم أوجه هذا النداء إلى الجانب الإسلامي فقط بل إلى الجانب المسيحي أيضاً .

فكما قال فريتنس "كل ما يحدث هو رد فعل حيال موقف تاريخي فلا ينبغي لنا أن نتوقع أنها ستفقد شيئاً من أهميتها قبل أن يتغير هذا الموقف التاريخي من أساسه (٥٠)

القواعد الفقهية وأثر تحقيقها على السلام المجتمعي وإرساء الأخوة الإنسانية :

"إن الشريعة الباهرة مبناها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها" (٥١)

والمراد بالمصلحة المرسلة: "هي كل منفعة لم يشهد لها نص خاص بالاعتبار أو الإلغاء ، وكانت ملائمة لمقصود الشارع وما تفرع عنه من قواعد كلية استقرت من مجموع نصوص شرعية ومن ضوابطها أن لا تخالف دليلاً قطعياً ، وأن تكون المصلحة محققة ، وأن تكون المصلحة عامة ، وأن تكون معقولة في ذاتها .

وما يتعلق بالمصلحة أمور كثيرة منها تخصيص العام بالمصلحة المرسلة (أي التخصيص يكون بسبب مصلحة مرسلة) كتخصيص رؤيا هلال رمضان مع كون اللفظ عام في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ البقرة: ١٨٥ لفظ (من) اسم موصول من صيغ العموم يدل على التكليف العام ، ولكن العقل خصصه ؛ إذ يقضي بإخراج من ليس أهلاً للتكليف ، كالصبيان والمجانين ؛ لاستحالة تكليف من يفهم الخطاب ، ونشير انطلاقاً من ذلك إلى قضايا عدة منها الحديث عن الشأن العام ، وتصحيح بعض المفاهيم المغلوطة المتعلقة بمسائل التكفير في أفكار المتطرفين ، وعدم السماح لغير المتخصصين بالإفتاء ولو كان من وازع غيرته على الدين .

رداً على من يحتكم بأحقيته في ذلك من منطلق الحديث " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " و " الدين النصيحة " و " من رأي منكم منكراً فليغيره " .، نعم الكل راع والكل مسؤول، ولكن من له الكلمة الفصل خاصة في الأمور الفقهية من هم أهل للاختصاص .

فلعدم تشتيت أذهان الخلق في أمور دينهم أيضاً نجد أن هذا المنع هو أمن الفكري .

والضرورة تقام بها مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد " (٥٢) و إن الأمن الفكري لمن الضرورات التي تُتضمن من ضرورات الحياة الخمس المعهودة بالشريعة وهي (الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال) - خاصة العقل - فهو مناط التفكير ، كما أن استخلاف الإنسان في الأرض بوصفه مقصداً عاماً للقرآن والشريعة والحضارة لهو أدل دليل على مقاصدية الشريعة في تأكيد الأمن الفكري في الأخوة الإنسانية والسلام المجتمعي . قس على ما تقدم ضرورة تطبيق القواعد التالية كي يصبح تحقيق الأمن الفكري ممكناً في شتى جوانب حياة الإنسان .

فيما يخص الضرر وضرورة دفعه كي نهيه الأرض للأمن والأمان من جهة ، وما هو حق للسلطة أن تتقلده من مقادير الإطاحة بما يهدد أمن للإنسان :

- الضرر يزال .
- الأصل في المنافع الإباحة وفي المضار التحريم .
- تسكين الفتنة لازم شرعاً . (٥٣)
- طاعة ولي الأمر واجبة في غير معصية .
- قطع المنازعة واجب .
- يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام .
- إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما .
- تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة .
- الضرورات تبيح المحظورات .
- الضرر لا يُزال بالضرر .

- درء المفسدة أولى من جلب المصلحة.
- الحاجة تنزل منزلة الضرورة.
- العبرة في الحدود بحال وجوبها لا بحال استيفائها .
- ما جاز للإمام أخذه بالطلب والتضييق جاز أخذه قهراً.
- الحقان المختلفان لا يتداخلان.
- أخذ الحق لا يتوقف إلا بدليل .
- ما كان حقاً للإنسان لم يكن محلاً لوجوب حق عليه.
- من أمور التعايش السلمي وتحقيق الحريات :
- الأصل في العلاقات السلم .
- فيما يخص الأمن الفكري كجانب من جوانب الحريات المكفولة في الإسلام :
- الأصل أن الشورى ملزمة .
- فيما يخص ذات الإنسان واعتزازه بقيمته كمفكر :
- حفظ العقل واجب .
- الاحتكار يجري في كل ما يضر بالعامّة (احتكار الأفكار) .
- الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد. (٥٤)
- فقه الوحدة ومستوياته.**
- تدعو تلكم الجزئية من البحث إلى أولوية طرح المسميات المفرقة والجدليات العقيمة ..جانباً
- فحينما عرض فضيلة الشيخ محمد الغزالي رؤية جوهرية حول التفريق بين الحد والقصاص مستشهداً بالأمر في الآيتين " قَالَ تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ الْبَقْرَةَ: ١٨٣ وَكُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ الْبَقْرَةَ: ١٧٨
- فالأمر الأول يتعلق بحق الله ولذا فالأمر الأول فيه حد في حالة عدم الانقياد له والأمر الثاني يتعلق بحق العباد فالأمر فيه قصاص .

فزنا الزوجة مثلاً لا يهـم المجتمع إذا لم يقدم الزوج شكوى بذلك... وإن موقف القضاء من الزوجة المتلبسة بجريمة الزنا يعتمد على موقف الزوج ، أما القتل (وهو الاعتداء على المجتمع بشكل صارخ) فعقوبته القصاص " (٥٥)

- هذا عرض بسيط للمفهوم من مسألة الفرضية والأمرية في الشريعة ،
فحينما يامرنا ربنا بأن نكون يدًا واحدة وصفًا واحدًا وأن لا نتفرق فهنا سنتوقفنا القاعدة (الأمر بالشيء نهي عن ضده) أيأمرنا الله بالاتحاد ونهانا عن التفرق ، بخلاف العديد من القواعد التي توصل لذلك المطلب
- إذا زالت العلة زال الحكم (فما دام استمرت تباعات التفرق فينا استتبع ذلك ضرورة وجوب وحدة أمتنا).
 - الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين (٥٦).
 - الأصل بقاء ما كان على ما كان (اصلنا واحد فلا بد ان نحافظ على وحدتنا).
 - النهي يقتضي الفساد (النهي عن التفرق).
 - الأمر المطلق محمول على الفور والوجوب (أمر الله بالاعتصام بحبله تعالى).
 - على أن نعتبر ذلك من فقه أولوياتنا .

إن جوهر الدين هو التوحيد ، ومن ذلك المسمى نجد مهمة الأمة الكبرى والتي بها تحقق مآربها ألا وهي (الوحدة) وحدة الدين أزلًا وأبدًا ، وحدة العقيدة ، وحدة الشريعة ، وحدة الحضارة ، وحدة التاريخ ، وحدة الفلسفة .
ولقد وسعت الشريعة الإسلامية اجتهادات المذاهب الفقهية ، وكان هؤلاء المجتهدون على بينة من أنهم جميعًا (عن رسول الله ملتصق) فتعاملوا مع تلك الاختلافات بسعة الأفق التي تجعلها سبيلًا للرحمة والسعة لا للتفرق وتمزيق الوحدة في إطار التنوع والتكامل لا الانغلاق والتشدد ؛ فكان كل

منهم إمامًا لغيره ومأمومًا لسواه ، "فالإمام أحمد بن حنبل من أعلام صناعة الرواية للأحاديث ، وعليه تتلمذ الإمام الشافعي ويقول له :أنتم أعلم بالأخبار الصحيحة منا ، فإذا كان خبر صحيح فأعلموني حتى أذهب إليه ، كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً " (٥٧)

إن لا مجال لمن يقول أن اختلافاتهم بسبب عدم اتصالهم أو لعدم وصول دليل لأحدهم فالكل يبحث عن التكامل ولو في أقصى الشرق أو الغرب وإن كانت نسبة سببته ضئيلة فالخلاف يذهب عند التحقيق .

ولم يقف هذا المنهج عند الأئمة المؤسسين للمذاهب بل لدى أتباعهم ؛ "القفرافي(أحمد بن إدريس) المالكي تتلمذ على علماء الشافعية ولا يقف في كتبه عند آراء المالكية وحدهم وينبه على هذا المنهاج في تأليفه فيقول "وقد آثرت التنبيه على مذاهب المخالفين لنا من الأئمة الثلاثة ومآخذهم في كثير من المسائل ، تكميلاً للفائدة ومزيلاً في الاطلاع ؛ فإن الحق ليس محصوراً على جهة ، فيعلم الفقيه أي المذهبين أعلق بالسبب وأقوى " (٥٨) ، حتى لقد سنوا سنة الإفتاء وفق مذهب المستفتي لا مذهب المفتي " . (٥٩) ، ولم يدع الأربعة وجوب تقليدهم "كما تعايشت التعددية الفقهية في إطار الشريعة الواحدة في المدارس (بدلاً عن الفصل المذهبي) التي ضمت أجنحتها دروس المذاهب الفقهية المتعدد لتفتح أبواب الاختيار المذهبي أمام طلاب العلم الديني . (٦٠)

إن وحدة الأمة فريضة مؤكدة ، وليس مطلوب لتحقيق الوحدة إلغاء والفروق وإنما المطلوب تقرير حقيقة أن كل تلك الفروق جميعها مثبتة في الشريعة ، هنا يصبح الاختلاف طريقاً للوحدة .ألا نجد من ذلك أن هذا الثراء الفكري بتلك النظرة هو عين الأمن الفكري لمجتمعاتنا الإسلامية ؟!

ومن زاوية مجتمعية نجد أن من أصول تلك الوحدة المحققة للأمن

الفكري باعتبارها عامل بشري لقيام الحضارة:

- لا بد بالتحلي بثقافة التجرد .

- وحدة المنهجية عن طريق فهم حدود الدور الإنساني في التغيير في ضوء العلاقة بين تنفيذ أوامر الله والاستقرار .
- التوفيق بين صريح المعقول وصحيح المنقول.
- أولوية المنهج يقوم على أساس المصلحة العامة .
- الخلوص من التبعات الفكرية واعتبار أن التعصب خيانة.
- المتفق عليه أكثر من المختلف فيه لأن الخلاف يذهب عند التحقيق .
- فالتنوع للحالات وليس للأخذ والتترك .
- من المقاصد العامة التنازل عن المسميات.
- مَنْ تستوجب لهم حقوق المواطنة هم شريك في بناء وحدة الأمة والمجتمع فالفكر السياسي الإسلامي يقوم على أن الإسلام جنسية ووطن ودار واحدة لأمة واحدة لا تمزقها جنسيات ولا امتيازات . (٦١)

توصيات تعزيز الأخوة الإنسانية :

- السلام الداخلي بداية للسلام العالمي.
- الخلوص من التبعات الفكرية الهدامة .
- السعي لتحقيق الامن الفكري بكل وسائله ؛سبيلاً لتعزيز الانتماء والحوار الرشيد.
- الحوار الرشيد بديل عن الصراع الثقافي .
- دور المؤسسات التعليمية في نشر قيم الأخوة الإنسانية .
- دور المؤسسات الإعلامية في نشر قيم الأخوة الإنسانية .
- دور المؤسسات الثقافية والعلمية ذات المرجعية الوسطية في نشر قيم الأخوة الإنسانية .
- البعد عن التعميمات .
- عدم قبول الدعاوى إلا بدليل .
- توثيق روافد المعرفة .
- تقديم المصلحة العامة على المصلحة الطائفية

المراجع :

- (١) تاريخ الرسل والملوك ، محمد بن جرير الطبري ط ٢ ج ٣ ص ٦٠٩ ، القاهرة، دار المعارف.
- (٢) تاريخ الثقافة العربية في السودان د. عبد المجيد عابدين ص ٢٥ دار الثقافة ط ٢ بيروت ١٩٦٧م
- (٣) معاهدة القبط ، عبد الرحمن عوض - ص ٩ ، القاهرة ، ٢٠٠٩م
- (٤) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، تقي الدين أحمد بن علي المقرئ ص ٢٠١ - الذخائر - الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة ٢٠٠٩
- (٥) لمحات من الحياة المصرية الفكرية المصرية قبل الفتح العربي وبعده د. عبد المجيد عابدين ص ٥٨ ، ط ١ ، القاهرة ١٩٦٤ .
- (٦) الحركة الصليبية ، أبو شامة ، د/ سعيد عبدالفتاح عاشور - ج ٢ ص ١٨٧ - (مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٤م)
- (٧) سورة الأنبياء آية ٩٢
- (٨) الإسلام والغرب لا مستقبل بدون تعاون أ.د. محمود حمدي زقزوق ، - طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧م
- (9) Islam als Partner Fritz Steppat, Beirut 2001, S392
- (١٠) الإسلام فوبيا وجذور التعصب ضد الآخر أ.د. شوقي علام مفتي الديار المصرية ، مجلة الأزهر شعبان ١٤٤٠ هـ إبريل ٢٠١٩ م جزء ٨ سنة ٩٢ ، ص ١٤٢٥
- (١١) صدام الحضارات إعادة صنع النظام العالمي ، صمويل هنتنجتون ، ص ٣٤٢
- (١٢) بعنوان جذور الغضب الإسلامي، برنارد لويس، مجلة أتلانتيك ريفيو ١٩٩٠

- (١٣) نهاية الإيمان ، سام هارس ، ص ٥٣
- (١٤) الإسلاموفوبيا وجذور التعصب ضد الآخر أ.د. شوقي علام مفتي الديار المصرية ، مجلة الأزهر شعبان ١٤٤٠هـ إبريل ٢٠١٩م جزء ٨ سنة ٩٢ ، ص ١٤٢٨
- (١٥) الإسلاموفوبيا وجذور التعصب ضد الآخر أ.د. شوقي علام مفتي الديار المصرية ، مجلة الأزهر شعبان ١٤٤٠هـ إبريل ٢٠١٩م جزء ٨ سنة ٩٢ ، ص ١٤٢٩
- (١٦) سورة الحجرات آية ١٣
- (١٧) سورة الروم آية ٢٢
- (١٨) سورة المائدة آية ٤٨
- (١٩) بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني ، أ. د. صوفي أبو طالب تقديم أ.د. محمد عمارة ، ملحق مجلة الأزهر عدد ذي الحجة ١٤٣٤هـ ، ج ٢ ص ٢٤
- (٢٠) أخرجه أحمد (٢٣٤٩٩) والترمذي (١٥٥٦) وقد ورد الحكم في كلمة فضيلة شيخ الأستاذ الدكتور أحمد الطيب في كلمته بملتقى تحالف الأديان ٢٠١٩
- (٢١) سورة الممتحنة آية ٨
- (٢٢) سورة المائدة آية ٣٣
- (٢٣) الإسلام والغرب لا مستقبل بدون تعاون أ.د. محمود حمدي زقزوق - طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م ص ٣٣
- (٢٤) الحوار الحضاري واستعادة الثقة بين الإسلام والغرب ، أ. د. محمود حمدي زقزوق ، افتتاحية عدد الأزهر جمادى أولى ١٤٤٠هـ يناير ٢٠١٩م مج ٩٢ سنة ٩٢

- (٢٥) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير
بأبن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ) فصل المقال ، دراسة وتحقيق:
محمد عمارة ، دار المعارف ، ط ٢ ج ١ ص ٢٨
- (٢٦) الإسلام والغرب لا مستقبل بدون تعاون أ.د. محمود حمدي زقزوق -
طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م
س ١٩
- (٢٧) سورة المائدة آية ٥٧
- (٢٨) سورة البقرة آية ١٩٣
- (٢٩) الإسلام دين الإنسانية ، أ.د. محمد البهي ، ملحق مجلة الأزهر شوال
١٤٣٨ هـ ص ١١٠
- (٣٠) سورة النساء آية ١
- (٣١) سورة المائدة آية ٨
- (٣٢) مقال البابا شنودة يسعد لتاريخ الإسلام ، أ.د. محمد عمارة ، مجلة
الأزهر جمادى الآخرة ١٤٣٣ هـ / مايو ٢٠١٢ م ج ٢ سنة ٨٥
ص ١٢٢٢-١٢٢٥
- (٣٣) وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك في
رجب ١٤٤٠ هـ - مارس ٢٠١٩ م
- (٣٤) الوثيقة وبالحضور الشخصي للمؤتمر
- (٣٥) سورة آل عمران آية ١٥٩
- (٣٦) سورة الأعراف آية ١٨٥
- (٣٧) سورة البقرة آية ٢٥٦
- (٣٨) حقوق الإنسان في الإسلام ، د. علي عبد الواحد وافي ، ص ٩٣
- (٣٩) سورة النحل آية ١٢٥
- (٤٠) سورة العنكبوت آية ٤٦

- (٤١) مجلة الأزهر ربيع الأول ١٤٤٠هـ نوفمبر ٢٠١٨ جزء ٣ سنة ٩٢،
ص ٣٩٨
- (٤٢) مجلة الأزهر ربيع الأول ١٤٤٠هـ نوفمبر ٢٠١٨ جزء ٣ سنة ٩٢،
ص ٣٩٩
- (٤٣) سفر التكوين إصحاح ٥/٤-والعدد ٣٦/ والقضاة ٤٢-المسألة اليهودية
لغسان سميح الزين ص ٩٤ -بيسان للنشر والتوزيع - بيروت
(٤٤) سفر الخروج الفصل ٢٠
- (٤٥) إنجيل متى ٢١-٢٥، مجلة الأزهر رجب ١٤٤٠هـ مارس ٢٠١٩ دزة
٧ سنة ٩٢ ص ١١٦٦-١١٦٨ الكلمة في اللقاء العالمي للأخوة
الإنسانية بالإمارات، ٢٠١٩
- (٤٦) مجلة الأزهر رجب ١٤٤٠هـ مارس ٢٠١٩ دزة ٧ سنة ٩٢ ص
١١٦٦-١١٦٨ الكلمة في اللقاء العالمي للأخوة الإنسانية
بالإمارات ٢٠١٩
- (٤٧) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو
عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار
طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد
عبد الباقي) ط ١ ، ١٤٢٢هـ، ج ٤ ص ١٨٦ حديث رقم ٣٥٣٤
- (٤٨) الحوار الثقافي بين الشرق والغرب أ.د. محمد مختار جمعة وزير
الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، ٢٠١٩ ص ٣٩/٤٠
- (٤٩) حضارة العرب ، جوستاف لوبون ، ترجمة عادل زعيتر ، مؤسسة
هنداوي ، ص ٥٨٦
- (50) ,Islam als, Partner Fritz Steppat, Beirut 2001, S392
- (٥١) أعلام الموقعين ٥/٣
- (٥٢) مجلة الأزهر ربيع الآخر ١٤٣٦هـ فبراير ٢٠١٥ جزء ٤ سنة ٨٨
ص ٧٨٤-٧٨٦

- (٥٣) القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي ، د.حوامدي حميدة ، رسالة علمية (دكتوراه)، إشراف أ.د. أبو بكر لشهب الجزائر ،ص٢٢٨
- (٥٤) أصول الكرخي و الإشراف في مسائل الخلاف ، القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي، دار القلم دمشق ، مجمع الفقه الإسلامي (جدة) ط ١ ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م . دراسة د. محمد الروكي،(كل ما تقدم من قواعد)
- (٥٥) الاستعمار التشريعي في بلادنا ، الشيخ محمد الغزالي ن مقال مجلة الأزهر جمادى الآخرة ١٤٣٣ هـ مايو ٢٠١٢ ،؛وإذا نظرنا إلى الأمن الفكري وهو حق يتعلق بالعباد خالصًا فلنعطه المكانة المناسبة أصوليا وفقهيا بين الأحكام
- (٥٦) القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي ، د.حوامدي حميدة ، رسالة علمية (دكتوراه)، إشراف أ.د. أبو بكر لشهب الجزائر ،ص٢٢٩
- (٥٧) الرسالة ، الشافعي ، مقدمة التحقيق، ص ١ ، المكتبة العلمية بيروت
- (٥٨) الإمام شهاب الدين القرافي وأثره في الفقه الإسلامي ، عبد الله إبراهيم صلاح ص ١٦٩،١٦٢ ، ط مالطا ١٩٩١
- (٥٩) حجة الله البالغة ، ولي الله الدهلوي ، ج ١ ص ١٦٠،١٥٩، القاهرة ١٣٥٢ هـ
- (٦٠) التعليم في مصر ، ، أمين سامي باشا ، القسم الخامس من الملحقات ، ط القاهرة ١٩١٧ هـ
- (٦١) مفهوم الأمة الإسلامية ، أ.د. محمد عمارة ، مقال ، مجلة الأزهر ربيع الأول ١٤٣٥ هـ /يناير ٢٠١٤ م ج٣ سنة ٨٧
- هذا وبالله التوفيق

References :

- (1) tarikh alrusul walmuluk , muhamad bn jarir altabarii t 2 ju 3s 609 , alqahirati, dar almaearifi.
- (2) tarikh althaqafat alearabiat fi alsuwdan du. eabd almajid eabidin s 25 dar althaqafat t 2 bayrut 1967m
- (3)mueahadat alqibt , eabd alrahman eawad - s 9 , alqahirat ,2009m
- (4)almawaeiz waliaetibar bidhikr alkhutat waluathar , taqi aldiyn 'ahmad bin ealiin almiqrizi s 201 - aldhakhayiru- alhayyat aleamat liqusur althaqafat , alqahirat 2009
- (5) lamahat min alhayat almisriat alfikriat almisriat qabl alfath alearabii wabaedah du. eabd almajid eabidin si58 ,ta1, alqahirat 1964 .
- (6)alharakat alsalibiat , 'abu shamat , du/ saeid eabdalfataah eashur - ja2 s 187- (maktabat al'anjilu almisriat 1994m)
- (7) surat al'anbia' ayat 92
- (8) al'iislam walgharb la mustaqbal bidun taewun 'a.da. mahmud hamdi zaqzuq ,- tabeat almajlis al'aelaa lilshuwun al'iislatiat ,alqahirat 1428h /2007m
- (9) ,Islam als, Partner Fritz Steppat,Beirut2001,S392
- (10) al'iislamufubya wajudhur altaeasub dida alakhar 'a.di. shawqi ealam mufti aldiyar almisriat , majalat al'azhar shaeban 1440h 'iibril 2019 m juz' 8 sanat 92 , sa1425
- (11) sadam alhadarat 'iieadat sune alnizam alealamii , samwil hintinijitun ,sa342
- (12) bieunwan judhur alghadab al'iislamii, birnard liwis, majalat 'atlantik rifyu 1990
- (13) nihayat al'iiman , sam haris ,s 53
- (14) al'iislamufubya wajudhur altaeasub dida alakhar 'a.di. shawqi ealam mufti aldiyar almisriat , majalat al'azhar shaeban 1440h 'iibril 2019 m juz' 8 sanat 92 , s 1428

- (15) al'iislamufubya wajudhur altaesub dida alakhar 'a.di. shawqi ealam mufti aldiyar almisriat , majalat al'azhar shaeban 1440h 'iibril 2019 m juz' 8 sanat 92 , s 1429
- (16) surat alhujurat ayat 13
- (17) surat alruwm ayat 22
- (18) surat almayidat ayat 48
- (19) bin alsharieat al'iislatmiat walqanun alruwmanii , 'a. du. sufi 'abu talib taqdim 'a.du.muhamad eimarat , mulhiq majalat alazhar eadad dhi alhijat 1434h , ji 2 s 24
- (20) 'akhrajah 'ahmadu(23499) waltirmidhiu (1556) waqad warad alhukm fi kalimat fadilat shaykh al'ustadh alduktur 'ahmad altayib fi kalimatih bimultaqaa tahaluf al'adyan 2019
- (21) surat almumtahanat ayat 8
- (22) surat almayidat ayat 33
- (23) al'iislam walgharb la mustaqbal bidun taeawun 'a.da. mahmud hamdi zaqzuq - tabeat almajlis al'aelaa lilshuwuwn al'iislatmiat ,alqahirat 1428h /2007m sa33
- (24) alhiwar alhadarii waistieadat althiqat bayn al'iislam walgharb , 'a. du. mahmud hamdi zaqzuq ,aftitahiat eadad al'azharjamadaa 'uwlaa 1440h yanayar 2019 muj5 sanat 92
- (25) 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtubii alshahir biabn rushd alhafid (almutawafaa: 595hi) fasl almaqal , dirasat watahriqu: muhamad eimarat , dar almaearif , ta2 ji 1 s 28
- (26) al'iislam walgharb la mustaqbal bidun taeawun 'a.da. mahmud hamdi zaqzuq - tabeat almajlis al'aelaa lilshuwuwn al'iislatmiat ,alqahirat 1428h /2007m s 19
- (27) surat almayidat ayat 57
- (28) surat albaqarat ayat 193

- (29)al'iislam din al'iinsaniat , 'a.d. muhamad albahii
,malhaq majalat al'azhar shawal 1438hi s 110
- (30) surat alnisa' ayat 1
- (31) surat almayidat ayat 8
- (32)maqal albaba shinudat yashid litarikh al'iislam , 'a.d.
muhamad eimarat , majalat al'azhar jamadaa alakhirat
1433h /mayu 2012 m ji 2 sanat 85 sa1222-1225
- (33)wthiqat al'ukhwat al'iinsaniat min 'ajl alsalam
alealamii waleysh almushtarak fi rajab 1440hi -mars
2019m
- (34) alwathiqat wabialhudur alshakhsii lilmutamar
- (35) surat al eimran ayat 159
- (36) surat al'aeraf ayat 185
- (37) surat albaqarat ayat 256
- (38) huquq al'iinsan fi al'iislam , da. eali eabd alwahid
wafi ,sa 93
- (39) surat alnahl ayat 125
- (40) surat aleankabut ayat 46
- (41) majalat al'azhar rabie al'awal 1440h nufambar 2018
juz' 3 sanat 92, sa398
- (42)mjalat al'azhar rabie al'awal 1440h nufambir 2018
juz' 3 sanat 92, sa399
- (43)sfar altakwin 'iishah 4/5-waleadad /36 walqudat 42-
almas'alat alyahudiat lighasaan samih alzayn s 94 -
bisan lilnashr waltawzie - bayrut
- (44)sfar alkhuruj alfasl 20
- (45)'iinjl mataa 21-25, majalat al'azhar rajab 1440hi
maris 2019 daz' 7 sanat 92 s 1166-1168 alkalimat fi
alliqa' alealamii lil'ukhwat al'iinsaniat bial'iimarat,
2019
- (46)mjalat al'azhar rajab 1440hi maris 2019 daz' 7 sanat
92 s 1166-1168 alkalimat fi alliqa' alealamii lil'ukhuat
al'iinsaniat bial'iimarat2019
- (47) aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur
rasul allah salaa allah ealayh wasalam wasunanuh
-

wa'ayaamuh = sahih albukharii , muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhari aljaeafi, tahqiq muhamad zuhayr bin nasiralnaasir, dar tawq alnajaa (msawarat ean alsultaniat bi'iidafat tarqim tarqim muhamad fuaad eabd albaqi) ta1 , 1422h,j 4 s 186 hadith raqm 3534

- (48) alhiwar althaqafiu bayn allisharq walgharb 'a.da. muhamad mukhtar jumeat wazir al'awqaf ,almajlis al'aelaa lilshuwuwn al'iislatmiat , 2019sa39/40
- (49)hadarat alearab , justaf lubun , tarjamat eadil zieitar , muasasat hindawiun , s 586
- (50) ,Islam als, Partner Fritz Steppat,Beirut2001,S392
- (51) 'aelam almuqiein 3/5
- (52) majalat al'azhar rabie alakhar1436h fibrayir 2015juz' 4 sanat 88 s 784-786
- (53) alqawaeid alfiqhiat almutaealiqat bial'amn watatbiqatuha fi alfiqh al'iislatmii , da.hawamidi hamidat , risalat eilmia (dukturah), 'iishraf 'a.da. 'abu bakr lishahb aljazayir ,sa228
- (54) 'usul alkarkhi w al'iishraf fi masayil alkhilaf , alqadi eabd alwahaab albaghdadi almalki, dar alqalam dimashq , mujmae alfiqh al'iislatmii (jdata)t 1 1419h /1998m . dirasat du. muhamad alruwki,(kalu ma taqadam min qawaeida)
- (55) alaistiemar altashrieiu fi biladina , alshaykh muhamad alghazali n maqal majalat al'azhar jamadaa alakhirat 1433h mayu 2012, ;wa'iidha nazarna 'iilaa al'amn alfikrii wahu haqun yataealaq bialeibad khalsan falinuetah almakanat almunasibat 'usuliana wafiqahiana bayn al'ahkam
- (56) alqawaeid alfiqhiat almutaealiqat bial'amn watatbiqatuha fi alfiqh al'iislatmii , da.hawamidi hamidat , risalat eilmia (dukturah), 'iishraf 'a.da. 'abu bakr lishahb aljazayir ,sa229

- (57) alrisalat , alshaafieiu , muqadimat altahqiqi, s 1, almaktabat aleilmiat bayrut
- (58) al'iimam shihab aldiyn alqurafiu wa'atharuh fi alfiqh al'iislamii , eabd allh 'iibrahim salah s 162,169 , t malta 1991
- (59) hujat allah albalighat , wali allh aldahlawiu ,ja 1 s 159,160, alqahirat 1352h
- (60) altaelim fi misr , , 'amin sami basha , alqism alkhamis min almulhaqat , t alqahirat 1917h
- (61) mafhum al'umat al'iislat , 'a.d. muhamad eimarat , maqal , majalat al'azhar rabie al'awal 1435h /ynayar 2014m ja3 sanat 87